113898 ـ حكم العمل في شركة قانونية مجال عملها الأسواق المالية

السؤال

هل يجوز أن أعمل موظف تكنولوجيا المعلومات في شركة قانونية ، تعمل أساساً في تعاملات السوق المالية ، مثل عمليات الدمج ، والشراء ، والطلبات العامة الابتدائية ، إضافة إلى أن الشركة قد يكون لديها تداولات في القرض ، والفائدة ، المتعلق بالأعمال . للاستزادة عن الشركة فهذا هو رابطها : ... .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأسواق المالية تعج بالمخالفات الشرعية ، ويكثر فيها الوقوع في المحرمات ، كبيع وشراء العملات ، والذهب ، من غير أن يتم التقابض من الطرفين ، ومثل التعامل ببعض الأنظمة كنظام " فوريكس " و " مارجن " – ينظر حكمهما في جواب السؤال رقم (93334) ـ ، والتعامل بهما من المحرمات ، ومثل بيع وشراء أسهم شركات ومصانع تتاجر في الأشياء المحرمة ، وبيع وشراء أسهم البنوك والمؤسسات الربوية الصرفة ، وغير ذلك كثير .

والعمل في شركة أو مؤسسة تشرف على تعاملات الأسواق المالية ، أو غيرها من أمكنة يُعصى فيها الله تعالى كالفنادق ، والأماكن السياحية : لا يعفي الموظف من المشاركة في الإثم ، وكونه أعان على الإثم والعدوان ، وبخاصة من كان يباشر في وظيفته العمل على تنظيم وترتيب الأعمال المحرمة ، أو الفوائد الربوية .

والله تعالى كما حَرَّم على المسلم أن يعصيه ، حَرَّم عليه أيضاً أن يعين العاصي على معصيته ، فقال الله تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة/2 .

ولذا فإننا من خلال النظر في طبيعة عمل الشركة : لا نرى أنه عمل مباح ، بل هو محرَّم ، وفيه مباشرة لكتابة الربا ، وتدوين الإثم والمعصية ، فيما يتعلق بعمل الشركة نفسها ، ليس هذا فحسب ، بل الشركة المسؤول عنها هي شركة قانونية ، تراعي حماية مصالح منتسبيها ، وتدافع عنهم ، وتطالب بأموالهم ، وقد تكون أموالاً ربوية صرفة ، كما أن عملها لن يخلو من مخالفات أخرى بسبب طبيعة ترخيصها كشركة قانونية ، وكل عملها نابع من القانون لا من الشرع ، فكيف يكون عملاً حلالاً ؟

قال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

"لا يجوز للمسلم أن يشتغل في بنك ، أو مصرف ، أو مؤسسة ، أو شركة ، أو عند فرد ممن يتعامل بالربا ؛ لورود الأدلة الدالة على تحريم الربا ، والإعانة عليه ، والأعمال كثيرة ، ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً ، ولفظ الحديث : (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا ، وموكِله ، وكاتبه ، وشاهديه ، وقال : هم سواء) رواه مسلم في صحيحه ، وروى البخاري بعضه عن أبي جحيفة رضي الله عنه بلفظ : (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا ، وموكله ، والواشمة ،

والمستوشمة ، والمصوِّر)" انتهى .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الله بن غديان .

" فتاوى اللجنة الدائمة " (15 / 49) .

ولمعرفة حكم " المحاماة " والعمل في هذا المجال : انظر جوابي السؤالين : (9496) و (82799) .

فعليك أن تبحث عن وظيفة مباحة ، وأن تترك التفكير في التوظف في تلك الشركة ، ونسأل الله أن يعوضك خيراً تجده في إيمانك قوةً ، وفي دنياك رزقاً حسناً .

والله أعلم